

اختبار الفصل الثاني في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: (12ن)

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَيَّ الْمَوْتَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلِّغْ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ نُبُلْتِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: « التُّلْثُ يَا سَعْدُ، وَالتُّلْثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ » (شطره: نصفه / يتكففون: يمدون أيديهم / في امرأتك: فمها) رواه البخاري

المطلوب:

- 1 - عيادة النبي صلى الله عليه وسلم لسعد رضي الله عنه في مرضه تأكيد وتعزيز لروح التكافل بين المعافي في بدنه والمريض التي دعا إليها القرآن الكريم. / أ - اذكر الطرق التي حفظ بها القرآن الكريم الصحة الجسمية حالة المرض. (1ن)
- ب/ - في توجيهات النبي صلى الله عليه وسلم لسعد رضي الله عنه تحقيق لقيمة فردية وقيمة أسرية وأخرى اجتماعية. اشرح ذلك من الحديث. (3ن)
- 2 - من قوله صلى الله عليه وسلم « وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا » وضح كيف يمكن للنفقة أن تكون مستمرة مع بيان أثرها الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم. (2ن)
- 3 - قال سعد رضي الله عنه: (وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ) ما المقصود بقوله: (يَرِثُنِي) وفق ما درسته؟ ثم اربط قوله صلى الله عليه وسلم: (ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ) بأسباب الإرث والورثة وطرق إرثهم. (3ن)
- 4 - ذكر الحديث التلث وهو متعلق بالوصية. قارن بينها وبين الصدقة الجارية بذكر شبهين واختلافين. (2ن)
- 5 - استخرج حكما وفائدة من الحديث. (1ن)

الجزء الثاني: (08ن)

- اغتنم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عيادة النبي صلى الله عليه وسلم له ليسأله عن الحكم الشرعي للفعل الذي هم به باعتبار أن النبي صلى الله عليه وسلم هو المشرع في زمنه، لكن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أصبحت نصوص القرآن والسنة منتهية ومحصورة، بينما قضايا الناس في حياتهم عبر الزمن متجددة وغير منتهية في فروعها.

- 1- وفق ما درست بين كيف تعامل علماء الإسلام- عند انعدام نص من قرآن أو سنة- مع هذه القضايا المتجددة حتى لا تخل من أحكامها الشرعية؟ (2ن)
- 2- في الفائدة الربوية مصلحة ينتفع بها المقرض (الدائن). أين تصنف هذه المصلحة في أنواع المصالح مع التعليل. (2ن)
- 3- من المسائل المعاصرة التي لا نص فيها: 1- حكم وجوب زكاة العملات النقدية المعاصرة، 2- حكم وجوب احترام قوانين المرور. - ألحق كل مسألة بالمصدر الشرعي المعتمد في بيان حكمها، ثم اربط المسألة الأولى بمحدود تعريف المصدر الذي بُنيت عليه. (4ن)

الإجابة النموذجية لاختبار الفصل الثاني في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: (12ن)

المطلوب :

1 - عيادة النبي ﷺ لسعد ﷺ في مرضه تأكيد وتعزيز لروح التكافل بين المعاني في بدنه والمريض التي دعا إليها القرآن الكريم.

أ/ - اذكر الطرق التي حفظ بها القرآن الكريم الصحة الجسمية حالة المرض. (1ن)

- التزام السلوك الصحي (العلاج) ... (0.5ن) + التخفيف والإعفاء من بعض الفرائض ... (0.5ن)

ب/ - في توجيهات النبي ﷺ لسعد ﷺ تحقيق لقيمة فردية وقيمة أسرية وأخرى اجتماعية. اشرح ذلك من الحديث. (3ن)

- الأمانة (إِنَّكَ أَنْ تَذَرُ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً) حفظ المال للورثة ولو كانت بنتا / أو الحياء (خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) ترك الورثة أغنياء يحفظ عليهم الحياء من التسول... (1ن) + المعاشرة بالمعروف (حَتَّى اللَّقْمَةِ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ)... (1ن) + التكافل الاجتماعي (وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ)... (1ن)

2 - من قوله ﷺ « وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا » وضح كيف يمكن للنفقة أن تكون مستمرة مع بيان أثرها الذي أشار إليه النبي ﷺ. (2ن)

- تكون النفقة مستمرة إذا كانت وفقا بحسب الأصل وتسبيل المنفعة... (1ن) أثرها من الحديث استمرار الأجر... (1ن)

3 - قال سعد ﷺ : (وَلَا يَرِيْنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ) ما المقصود بقوله: (يَرِيْنِي) وفق ما درسته؟ ثم اربط قوله ﷺ : (ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ) بأسباب الإرث والورثة وطرق إرثهم. (3ن)

- (يَرِيْنِي) تعريف الميراث لغة ... (0.5ن) الميراث اصطلاحا ... (0.5ن) علم الميراث (0.5ن)

- (ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ) ربطها بأسباب الإرث (البنت ترث بسبب النسب)... (0.5ن) بالورثة (البنت من الوارثات من النساء)... (0.5ن) بطرق الإرث (البنت من أصحاب الفروض)... (0.5ن)

4 - ذكر الحديث الثلث وهو متعلق بالوصية. قارن بينها وبين الصدقة الجارية بذكر شبهين واختلافين. (2ن)

وجهي شبه: - كلاهما تصرف من صاحب المال قبل موته... (0.5ن) + كلاهما مستحب... (0.5ن)

وجهي اختلاف: - الوقف يكون لوجه الله تعالى فلا يجوز التصرف فيه بينما الوصية فهي ملك للموصى له يتصرف فيها (0.5ن) - الوقف يقوم به الواقف في حياته وغير محدد بنسبة بينما الوصية تنفذ بعد موته وحدودها الثلث (0.5ن)

5 - استخرج حكما وفائدة من الحديث. (1ن)

- حكما: الميراث فريضة واجبة للورثة (0.5ن)

- فائدة: أفضل النفقات النفقة على الأهل والأقربين.... (0.5ن)

الجزء الثاني : (08ن)

- اغتنم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عيادة النبي صلى الله عليه وسلم له ليسأله عن الحكم الشرعي للفعل الذي همّ به باعتبار أن النبي صلى الله عليه وسلم هو المشرع في زمنه، لكن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أصبحت نصوص القرآن والسنة منتهية ومحصورة، بينما قضايا الناس في حياتهم عبر الزمن متجددة وغير منتهية في فروعها.

1- وفق ما درست بين كيف تعامل علماء الإسلام- عند انعدام نصّ من قرآن أو سنة- مع هذه القضايا المتجددة حتى لا تخلّ من أحكامها الشرعية؟ (2ن)

- اعتمد العلماء على مصادر تشريع أخرى منها الاجماع والقياس والمصالح المرسلة.... (1ن) فاذا ظهرت قضايا جديد في حياة الناس اعتمدوا على الاجماع فان لم يوجد اعتمدوا القياس بالحاق المستجدات بما يشبهها من احكام واردة في القران والسنة فان لم يجدوا نظروا الى المصلحة التي تحققها للعباد.... (1ن)

2- في الفائدة الربوية مصلحة ينتفع بها المقرض (الدائن). أين تصنّف هذه المصلحة في أنواع المصالح مع التعليل. (2ن)

- تصنف هذه المصلحة ضمن المصالح الملغاة في الشرع.... (1ن) التعليل: لأن الشرع حرمها.... (1ن)

3- من المسائل المعاصرة التي لا نصّ فيها : 1- حكم وجوب زكاة العُمَلات النقدية المعاصرة ، 2- حكم وجوب احترام قوانين المرور.

- ألحق كلّ مسألة بالمصدر الشرعي المعتمد في بيان حكمها ، ثم اربط المسألة الأولى بحدود تعريف المصدر الذي بُنيت عليه. (4ن)

1- حكم وجوب زكاة العُمَلات النقدية المعاصرة : المصدر هو القياس.... (1ن)

2- حكم وجوب احترام قوانين المرور: المصدر هو المصالح المرسلة.... (1ن)

القياس هو : إلحاق مسألة لم يرد فيه نص شرعي (العُمَلات النقدية المعاصرة) (0.5ن) بمسألة ورد فيها نص شرعي (الذهب

والفضة) (0.5ن) في الحكم (وجوب الزكاة) (0.5ن) لاشتراكهما في علة الحكم (الثنوية) (0.5ن)